وقفات من سورة النور

(حكم قذف المحصنات)

الحمـد للـه رب العـالمين، والصـلاة والسـلام على رسـوله الأمين، وعلى آلـه وصـحبه أجمعين، وعلى التـابعين لهم بإحسـان إلى يـوم الدين.

أما بعد:

فهذه وقفات نقفها وإيـاكم مـع سـورة الآداب، سـورة النـور، هـذه السورة الكريمة الـتي ذكـر اللـه فيهـا جملـة من الآداب الاجتماعيـة عامـة، وآداب الـبيوت خاصـة، وجّهت المسـلمين إلى أسـس الحيـاة الفاضـلة الكريمـة بمـا فيهـا من توجيهـات رشـيدة، وآداب سـامية، تحفظ المسلم ومجتمعه، وتصون حرمته، وتحافظ عليه من عوامـل التفكك الداخلي، والانهيار الخلقي الذي يدمّر الأمم..

أولى هذه الوقفات -عباد الله- مع هذه السورة: حكم قذف المؤمنات المحصنات الأجنبيات، بعد أن بين الله في هذه السـورة حـد الـزاني والزانية، وأنهما يجلدان مائة جلدة إذا كانا شابين، ويكـون ذلـك في مجمع من المؤمنين، بحضور القاضـي أو من ينوبـه، لـيردع كـل من تسول لـه نفسـه أن يفعـل تلـك الفعلـة الشـنيعة، وأن إقامـة الحـد عليهما من الإيمان باللـه واليـوم الآخـر، وأن ذلـك من الرحمـة لمن وقع في تلك الفاحشة؛ لأن في إقامة الحد تكفيراً للخطيئة.. بعد أن بينت السـورة كـل ذلـك شـرع -سـبحانه وتعـالى- في بيـان حكم من رمى مؤمنـة بهـذه الفاحشـة كاذبـاً، ولم يـأت على مـا قالـه بأربعـة شهداء، فإنه يجلد ثمانين جلدة، وليس ذلك فحسب بل يعتبر مـردود الشهادة، فاقـد العدالـة، محكومـاً عليـه بالفسـق، فقـال جـل وعلا: {وَالَّذِينَ يَرْمُـونَ الْمُحْصَـنَاتِ} "أي النسـاء الأحـرار العفـائف، وكـذاك الرجال، لا فرق بين الأمرين".

{ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَـانِينَ جَلْـدَةً وَلَا تَقْبَلُـوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}.

نعم -يا عباد الله- لخطورة هذا الأمـر وعظمـه، وصـوناً للمجتمـع من نشر الإشـاعات الكاذبـة الـتي تشـوه السـمعة، وتقـدح في أعـراض المسلمين والمسلمات، أوجب اللـه على القـاذف إذا لم يقم البينـة على صحة ما قال ثلاثة أحكام أحدها: أن يجلد ثمـانين جلـدة. الثـاني: أنه ترد شهادته أبدا. الثالث: أن يكون فاسقا ليس بعـدل لا عنـد اللـه ولا عنـد النـاس، فقـال: {فَاجْلِـدُوهُمْ ثَمَـانِينَ جَلْـدَةً وَلَا تَقْبَلُـوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}، ومـا ذلـك إلا لأن الإسـلام يريـد أن يكون المجتمع المسلم مجتمعاً نظيفاً طاهراً، ولـذلك فقـد حـرم

الزنا حفاظاً على النسـل، وحـرم قـذف المحصـنات بتلـك الفاحشـة حفاظاً على الأعراض، وصوناً للأسر والبيوت.

وتأمل معي -أيها المسـلم- كيـف أن اللـه سـبحانه اشـترط من أجـل إثبـات هـذا الحكم أربعـة شـهود، وأمـا في الـدماء والأمـوال فلم يشترط ذلك العدد، بل اكتفى باثنين من الشـهود، كمـا اشـترط في أن يكون الأربعة الشهود كلهم قد رأى الرجل مع المرأة كما الرجـل مع زوجته، والميل في المكحلة، كل ذلك حفاظاً على الأعـراض من الخدش والتشويه، وحتى لا يتجرأ ضعاف الإيمان على تشويه صـورة المجتمع المسلم، وإشاعة الفوضى فيه.

لـذلكم -يـا عبـاد الله- نجـد أن الإسـلام قـد عـدَّ قـذف المؤمنـات المحصنات كبيرة من كبائر الـذنوب؛ كمـا جـاء في الحـديث المتفـق عليه عن أبي هريـرة -رضـي اللـه عنه- عن النـبي -صـلى اللـه عليـه وسلم-: قال : (اجتنوا السبع الموبقات) وذكر منها: (وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات).

وللقذف صيغ كثيرة، منها ألفاظ صريحة، ومنهـا الكنايـة، وقـد ذكـر العلماء من ذلك أن يقول الرجـل لمـرأة أجنبيـة مسـلمة عفيفة: "يـا زانية، أو يا باغية، أو يا قحبـة، أو يقـول لزوجها: يـا زوج القحبـة، أو يقول لولدها: يا ولد الزانية، أو يا ابن القحبة، أو يقول لبنتها يا بنت الزانية، أو يا بنت القحبة، فإن القحبة عبارة عن الزانية، فـإذا قـال ذلك أحد من رجل أو امرأة كمن قال لرجل: يا زاني أو لصبي حـر يـا علق أو يا منكوح"1.. وغير ذلك من العبارات..

فالواجب علينا أن نحفظ ألسنتنا من الولوغ في أعراض المسلمين، فـإن الإنسـان يكب على منخريـه في النـار بسـبب لسـانه إن كـان استخدمه فيما يغضب الله.

أيها الناس: الوقفة الثانية مع هـذه السـورة: إذا رمى الـزوج زوجتـه بالفاحشـة، ولم يكن لـه أربعـة شـهداء عـدول يشـهدون على ذلـك؛ يقول لله سبحانه: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُـهَدَاء إِلَّا أَنفُسُـهُمْ فَشَـهَادَةُ أَحَـدِهِمْ أَرْبَـعُ شَـهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّـادِقِينَ* وَالْخَامِسَـةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْـهِ إِن كَـانَ مِنَ الْكَـاذِبِينَ * وَيَـدْرَأُ عَنْهَـا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ* وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ} سـورة النــــور(6)- (9)._ ففي هذه الآيات المحكمات فرج للأزواج وزيـادة مخـرج إذا قـذف أحـدهم زوجته، وتعسر عليه إقامة البينة أن يلاعنها كما أمر اللـه -عـز وجل- وذلك بأن يحضر هو وهي إلى الإمام فيـدعي عليهـا بمـا رماهـا بـه، فيحلفه الحاكم أربع شهادات بالله في مقابلة أربعة شهداء إنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا {وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْـهِ إِن كَـانَ مِنَ الْكَـاذِبِينَ} فـإذا قـال ذلـك بـانت منـه بنفس هـذا اللعـان، وحرمت عليه أبدا ويعطيها مهرها ويتوجب عليها حد الزنـا، ولا يـدرأ

عنهـا العـذاب إلا أن تلاعن فتشـهد أربـع شـهادات باللـه إنـه لمن الكاذبين فيما رماها به {وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَـانَ مِنَ الصَّـادِقِينَ} فخصـها بالغضـب كمـا أن الغـالب أن الرجـل لا يتجشـم فضيحة أهله ورميها بالزنا إلا وهو صـادق معـذور وهي تعلم صـدقه فيما رماها به، ولهذا كانت الخامسة في حقها أن غضب الله عليها، والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه."[2]

وقد جاءت السنة بتوضيح حكم الملاعنة صريحاً، فعن ابن عبـاس أنَ هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي -صلى الله عليه وسلم- بشريك بن سحماء، فقال النبي -صلى اللـه عليـه وسـلم-: (البينـة أوحـد في ظهرك) فقال: يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأتـه رجلا ينطلـق يلتمس البينة؟ فجعل النبي -صلى اللـه عليـه وسـلم- يقـول: (البينـة وإلا حد في ظهـرك) فقـال هلال: والـذي بعثـك بـالحق إني لصـادق، ولينزلن الله ما يبرىء ظهري من الحد، فـنزل جبريـل وأنـزل عليه: {وَالَّذِينَ يَرْمُـــونَ أَزْوَاجَهُمْ} إلى قوله: {إِن كَـــانَ مِنَ الصَّـــادِقِينَ} فانصرف النبي -صلى الله عليه وسلم- فأرسـل إليهمـا، فجـاء هلال فشـهد والنـبي -صـلى اللـه عليـه وسـلم- يقـول: (إن اللـه يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟) ثم قامت فشـهدت، فلمـا كـان في الخامسـة وقفوهـا، وقـالوا: إنهـا موجبـة، قـال ابن عبـاس: فتلكـأت ونكصت حتى ظننا أنها ترجع، ثم قالت: لا أفضح قومي سائر اليــوم فمضت، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (أبصروها فإن جاءت به أكحل العيـنين، سـابغ الأليـتين، خـدلج السـاقين، فهـو لشـريك ابن سحمـاء) فجاءت به كذلك، فقال النبي -صلى الله عليه وسـلم-: (لـولا ما مضى من كتاب الله لكان لي و لها شأن).[3]

ويدخل في رمي الرجل زوجتـه بالفاحشة: أن ينفى الـزوج الحمـل، فيقـول: هـذا الحمـل ليس لي، أو ليس مـني، أو مـا أشـبه ذلـك من العبارات، فإنهما يتلاعنان؛ لأن الحمل أقوى من الرؤية.

فلنتـق اللـه -عبـاد الله- فيمـا نقـول ونعمـل، وليكن المسـلم عنـد مستوى المسؤولية على ألفاظه وتصرفاته، وأن يكون له من نفسه وإيمانه موانع وكوابح تمنعه عن قول الشر وفعله، نسأل الله تعالى أن يصلح حالنا، وأن يجنبنا الفواحش ما ظهـر منهـا ومـا بطن، وأن يغفر لنا إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية:

الحمد لله، والصـلاة والسـلام على رسـول اللـه، وعلى آلـه وصـحبه ومن والاه.

أما بعد:

الوقفة الثالثة مع هذه السورة: حكم الله فيمن قذف إحـدى أمهـات

المؤمنين، يقول الله: {إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ} سورة النور(11). هذه الآية وما بعد من الآيات العشر: "كلها نزلت في شأن عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها- حين رماها أهل الإفك والبهتان من المنافقين بما قالوه من الكذب البحت، والفرية التي غار الله -عز وجل- لها ولنبيه -صلوات الله وسلامه عليه- فأنزل الله تعالى براءتها صيانة لعرض رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ} أي جماعة منكم، يعني ما هو واحد ولا اثنان، بل جماعة، فكان المقدم في هذه اللعنة عبد الله بن أبي ابن سلول رأس المنافقين، فإنه كان يجمعه ويستوشيه حتى دخل ذلك في أذهان بعض المسلمين فتكلموا به، وجوزه آخرون منهم، وبقي الأمر كذلك قريبا من شهر حتى نزل القرآن بتبرئتها.

أيها المسلم: تأمل معي كيف توعد الله رأس النفاق بعذاب عظيم في الدنيا والآخرة، كما يجب عليك أن تعلم أن العلماء قد نصوا على كفر من رمى عائشة الصديقة بنت الصديق بهذه الفاحشة بعد نزول القرآن بتبرئتها، كما أن من رمى عائشة أو إحدى أمهات المؤمنين بذلك يدخل تحت قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ *يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ} سورة النور (23)(24)(25)، ففي هذه الآيات: "وعيد من الله تعالى للذين يرمون المحصنات الغافلات -خرج مخرج الغالب- المؤمنات، فأمهات المؤمنين أولى بالدخول في هذا من كل محصنة، ولاسيما التي كانت سبب النزول وهي عائشة بنت الصديق -رضي الله عنهما"[4].

نعم يا عباد الله: لقد أجمع أهل العلم على أن من سب أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- بما برأها الله منه فقد كفر، قال القاضي أبو يعلى: "من قذف عائشة -رضي الله عنها- بما برأها الله منه كفر بلا خلاف". وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد من الأئمة، وقد صرح بذلك كثير منهم، فقد روي عن مالك أنه قال: "من سب أبا بكر جلد، ومن سب عائشة قتل، قيل له: لِمَ؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن"[5]... وقد استدل مالك على ذلك بالآية، وذلك أن فيه تكذيباً للقرآن الذي شهد ببراءتها، وتكذيب ما جاء به القرآن كفر؛ قال ابن كثير- رحمه الله-: "وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سبها بعد هذا – أي بعد نزول القرآن ببراءتها- ورماها بما رماها به بعد هذا الذي ذكره في هذه الآية فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن"[6]. كما أن في اتهام بذلك إيذاء لرسول الله، وتنقيصاً له، ومن المعلوم أن إيذاء رسول الله-صلى الله عليه وسلم-كفر بالإجماع؛ قال القرطبي -رحمه الله- عند تفسيره لقوله تعالى: {يَعِظُكُمُ اللَّهُ

أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا} سورة النــور(17). يعني في عائشة لأن مثله لا يكـون إلا نظـير القـول في المقـول عنـه بعينـه، أو فيمن كـان في مرتبته من أزواج النـبي -صـلى اللـه عليـه وسـلم- لمـا في ذلـك من إذاية رسول الله-صلى الله عليه وسلم- في عرضه وأهله وذلك كفـر من فاعله."7

ومما يدل على أن قـذفهن أذى للنـبي -صـلى اللـه عليـه وسـلم- مـا خرجـاه في الصـحيحين في حـديث الإفـك عن عائشـة قـالت: فقـام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فاستعذر عن عبد الله بن أبي بن سلول، قالت: فقال رسول الله -صلى الله عليـه وسـلم- وهـو على المنبر: (يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي ...) فقوله: (من يعذرني) أي من ينصـفني ويقيم عـذري إذا انتصفت منه لما بلغني من أذاه في أهل بيتي.

..فثبت أنه -صلى الله عليه وسلم- قد تأذى بذلك تأذياً استعذر منه8

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: "ومن يقـذف الطـاهرة الطيبـة أم المؤمنين زوجة رسـول رب العـالمين -صـلى اللـه عليـه وسـلم- في الدنيا والآخرة لما صح ذلك عنه فهو من ضرب عبـد اللـه بن أبي بن سلول رأس المنـافقين ولسـان حـال رسـول الله-صـلى اللـه عليـه وسـلم-يقـول: (يـا معشـر المسـلمين من يعـذرني فيمن آذاني في أهلي)"، يقـول الله: {والَّذِينَ يُـؤْذُونَ المُـؤْمِنِينَ والْمُؤْمِنَـاتِ بِغَيْـرِ مَـا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وإثْماً مُّبِيناً} سـورة الأحـزاب (58)، فـأين أنصار دينه ليقولوا نحن نعذرك يا رسول الله؟9

أيهـا المسـلم: إنَّ الطعن في عائشـة -رضـي اللـه عنها- فيـه تنقيص برسول الله -صلى الله عليه وسلم- من جانب آخر، حيث قـال اللـه -عز وجل-: {الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ} قال ابن كثير: "أي ما كان الله ليجعـل عائشة زوجة لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- إلا وهي طيبة لأنه أطيب من كل طيب من البشـر ولـو كـانت خبيثـة لمـا صـلحت لـه لا شرعاً ولا قـدراً، ولهـذا قـال تعـالى: {أُوْلَئِكَ مُبَـرَّؤُونَ مِمَّا يَقُولُـونَ} سورة النــور(26). أي هم بعداء عما يقوله أهل الإفك والعدوان."10

ألا فليحذر أولئك الزنادقة الذين يـدعون حب النـبي وآل بيتـه، وهم يقعـون في عرضـه وأحب النسـاء إليـه الصـديقة بنت الصـديق، ألا فليتوبوا إلى الله، وليقلعوا عن التهجم على عرض رسول الله عـبر قنــواتهم الفضــائية! ووســائلهم الإعلاميــة المرئيــة والمكتوبــة والمســموعة، وإلا فــإنهم على خطــر عظيم، ونحن نــبرأ إلى اللــه منهم ومما يعتقدون ومما يقولون ويفعلون.

اللهم احم حمى الـدين، وانصـر الإسـلام والمسـلمين، وكـف أذى المــؤذين، وعــداوة المعتــدين، اللهم عليــك بــاليهود والنصــارى والمنافقين، وأعداء نبيك وصحابته وأزواجه أمهات المؤمنين، اللهم

آت نفوسنا تقواها وزكها أنت خير من زكاها أنت وليها ومولاها.

ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.

---

1 **الكبائر، صـ**(92) **.**
2 **تفسير ابن كثير** (6/15) **.**
3 **رواه البخاري.**
4 **تفسير القرآن العظيم**(3/) **.**
5 **الصارم المسلول**(571) **.**
6 **تفسير القرآن العظيم** (2/276)**، وذكر الإجماع في البداية والنهاية** (8/92) **.**
7 **الجامع لأحكام القرآن**(12/205) **.**
8 **يراجع**: **الصارم المسلول** (47-49) **.**
9 **ينظر**: **رسالة في الرد على الرافضة، صـ**(25 -26) **.**
10 **تفسير القرآن العظيم** (3/278) **.**